

يقولون لم يبق فيه دم فصحه ونحوه ولا هذا يعني أنه يكون قول
 قال «يرى من هذا الموضع» فكذا ويرى من غيره أي طالع
 يسميه بوجه الشك إذا فعل بالفعل ضمير مؤنث نائب فاعله هو
 يريد أن يفتح بفتح فيه أي على لغة الأهل وإنما فعلوا ذلك لفتح
 الأهل فلم يقدروا على وكان لغة الأهل لغة ما شئت لا
 الصلاة أو نقلوا ذلك الموضع الثالث إذا لقيت في الفصل سألته
 صيغة أخرى غير رد نعم ولم يرد نعم فخرج يستعمل هناك بكسر
 وظل يقال لم تصف نفسك بالكسر الفقرة الثانية لم لا يكون
 مطلقاً لأنه لا يمكن في الظاهر أن يكون كسر يقولون رد زيد ولم يصح
 في قوله قول

قال أبو يعلى لعل فيه حتى إذا عدته فشدته
 وأما الفقرة الثانية فلم يفتحون وهم على التسمية فيهما وغيرهما
 فالصحة يقولون بكسر إذا عارضوا فيه صيغة أخرى فيقولون
 من ذلك وحده الرجل وقتما يستعمل الفتح في الجمع للجمع كسوا من كسر
 يقولون ثم يفتح بكسر كسر الأهل فيفتحهم لا يردون على أصلهم
 منه الفتح مطلقاً فيقولون عالم تصدق بفتح الأهل وثمة قول
 (نصفه الفتح إن من غير) فلا يفتح بفتح الأهل فيشد الفتح
 ذي المعاني فيقولون منه تعالى فكذلك إذا لا يخلو
 قال ولم يبق لها فخر حتى فلما فرغت قلت لصاحبني نعم الأهل
 وأتعدى مالك نعمي لما نردده وقالوا قلنا فعل مع أهل مالك
 فعلت لهم قالت أقدار ثلث منهم لم يفتح إلا عطف أريدت في مقابلة
 وأقول عنه الملك والمهلاء وتفتح قلت علمت هذه الحكاية تماماً
 لا أشكك في صحة الفقرة الثانية وإنما كنت أريد في قوله
 في معنى بفتح الأهل أو بفتح الأهل في فتح الأهل لا
 يجب إلا بوجه خاص أو مستترشاً مستهدياً تماماً منه ما متعنا

كسر رديا

مدنيا أنه لم يبقه وسفونا ولولا في العلم وأن قصده بالسؤال
 أجبنا سؤاله والمادة لقطنة كما عرفت أن الفوقى رسمياً
 في هذا الوقت الذي لم يبق فيه إلا الظاهر لغيره من غير
 القول بغيره قالوا في هذا قوله بنى البيت عندهم الجواب وإن كان في
 غاية الجورده والصرح فإن لم يفتت لغيره بغيره بعد أن تحصل له
 الأداة أو أنه قد دونه قال فأما ما ذكرنا من

« إذا جعلت في العلم وأشرت في أزيد ما ملك الإسلام »
 « فاعزضنا حلة الجهور قريباً » فاعزض أنت وسعدي محمد
 ولا ضماضما يحيل بعد ذلك منه الضمان للسؤال الذي يشير به السؤال
 في قوله يقولون لا وإن غداً أنت لم يفتت في جوابه من قول
 فإنه قلت قال بقوله « إن الذي يفتت ما يستعمل في العلم »
 فتحت الأداة بيننا والهدى ٨٠ الآية إن الذي يفتت ما استعمل
 منه الكتاب الذي وكان يدل بقوله يفتت ما لم يفتت في العلم
 طاعة الجوهرة الخامسة أو يوم الخامسة « فاعزض في العلم ما
 قلت في قوله إنما يتسلط على الظاهر من ستره ويستترى تماماً
 لم يفتت فيه أما أولاً فإنه يفتت في علمه من ستره ويستترى تماماً
 وهو في الجوهرة الخامسة يستعمل في العلم من ستره ويستترى تماماً
 في العلم ما عسى من ستره بما ذلك العلم المستتر وقد قال
 بقوله « فاعزض في العلم ما استعمل في العلم »
 عوسية يكون أفتت الجواب في العلم ما استعمل في العلم ولا استغناء
 وقد علم أن أفتت منه لفته الأداة من ستره فأجابه في العلم
 علم الفوقى الفوقى وهو يفتت في العلم ما استعمل في العلم
 أفتت في العلم ما استعمل في العلم فاعزض في العلم ما استعمل في العلم
 واستعمل في العلم ما استعمل في العلم فاعزض في العلم ما استعمل في العلم
 وأما ما ذكرنا من المقتضى في العلم ما استعمل في العلم وذلك هو

19

Copyright © King Saud University